

مناقصة عمومية	
ملخص عن الصفقة	
إسم الجهة الشارية	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.
عنوان الجهة الشارية	بيروت - بئر حسن.
رقم وتاريخ التسجيل	2025/07
عنوان الصفقة	توري أكياس الدم.
موضوع الصفقة	توري أكياس الدم للمختبر الطبي.
طريقة التلزيم	مناقصة عمومية.
نوع التلزيم	مستلزمات طبية مستهلكة.
مدة صلاحية العرض	60 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
ضمان العرض	30,000,000 ل.ل. (ثلاثون مليون ليرة لبنانية).
مدة صلاحية ضمان العرض	88 يوم من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
ضمان حسن التنفيذ	10% من قيمة العقد.
الإرساء	السعر الأدنى من بين الأصناف المقبولة فنياً.
مكان استلام دفتر الشروط	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي – دائرة إدارة المواد.
مكان تقديم العروض	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي – مكتب المدير العام.
مكان تقييم العروض	مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي – مكتب المدير العام.
مدة التنفيذ	12 (إثنى عشر) شهراً.
عملة العقد	الليرة اللبنانية.
دفع قيمة العقد	60 (ستون) يوماً من تاريخ تسليم المواد والفاتورة المتعلقة بها.

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وإرساء التزيم

المادة 1: تحديد الصفة وموضوعها.

1- يُجري مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية لـ"توري أكياس الدم" وفق دفتر الشروط هذا ومرافقاته التي تعتبر كلها جزاً لا يتجزأ منه.

2- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.
3- تمت الدعوة إلى هذا التزيم عبر الإعلان على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.

4- مرافقات دفتر الشروط:

الملحق رقم 1: الشروط والمواصفات الفنية المطلوبة والكميات.

الملحق رقم 2: مستند التصريح/التعهد.

الملحق رقم 3: مستند تصريح النزاهة.

الملحق رقم 4: نموذج ضمان العرض.

الملحق رقم 5: نموذج ضمان حسن التنفيذ.

5- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا عبر الموقع الرسمي لهيئة الشراء العام www.ppa.gov.lb أو الموقع الرسمي لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي www.bguh.gov.lb والحصول على نسخة منه من دائرة إدارة المواد في مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بعد دفع مبلغ وقدره 10,000,000 ل.ل. (فقط عشرة ملايين ليرة لبنانية) يضاف إليه قيمة الضريبة على القيمة المضافة، تسدد لدى صندوق المستشفى.

6- يُطبق على دفتر الشروط هذه أحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة 2: العارضون المسموح لهم الإشتراك بهذه الصفة:

لإشتراك في المناقصة العمومية هذه، على العارض أن يكون مستوفياً للشروط التالية:

1- أن تكون الشركة مسجلة في لبنان.

2- أن يكون تاريخ تأسيس الشركة لسنة 2020 أو ما قبل.

3- أن تكون لدى الشركة الأهلية القانونية لإبرام هذا العقد.

4- أن يكون وضع الشركة المالي جيداً وأن يبرهن عن ذلك عند الطلب.

5- أن يكون توري أكياس الدم من ضمن النشاط الرئيسي للشركة.

6- ألا يكون قد ثبتت مخالفتهم للأخلاق المهنية المنصوص عنها في النصوص ذات الصلة.

7- الإيفاء بالإلتزامات الضريبية واشتراكات الضمان الاجتماعي.

8- ألا يكون قد صدرت بحق الشركة أو بحق مدیريها أو مستخدميها المعينين بعملية الشراء أحكام نهائية ولو غير مبرمة ثدينهم بارتکاب أي جرم يتعلق بسلوكهم المهني، أو بتقديم بيانات كاذبة أو ملقة بشأن أهليتهم لإبرام عقد الشراء أو بإفساد مشروع شراء عام أو عملية تلزيم، وألا تكون أهليتهم قد سقطت على نحو

آخر بمقتضى إجراءات إيقاف أو حرمان إدارية، وألا يكونوا في وضع الإقصاء عن الإشتراك في الشراء العام.

9- ألا تكون قيد التصفية أو صدرت بحقها أحكام إفلاس.

10- ألا يكون الشركاء قد حُكِموا بجرائم اعتياد الرّبّي وتبسيط الأموال بموجب حكم نهائي وإن غير مبرم.

11- ألا يكون مدير الشركة أو أحد موظفيها مشاركاً في السلطة التقريرية لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وألا يكون لديهم مع أي من أعضاء السلطة التقريرية مصالح أو تضارب مصالح.

المادة 3: طريقة التلزيم والإراسع.

1. يدعو مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي الشركات المتخصصة الراغبة في الإشتراك بالمناقصة العمومية رقم 2025/07 "توريـد أكيـاس الدـم Blood Bags" إلى تقديم عروضها لتأمين هذه المستلزمات المتلائمة مع الشروط الفنية والمواصفات التقنية الواردة في الملحق رقم 1 من دفتر الشروط هذا.

2. يجري التلزيم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم أدنى سعر لأكياس الدم من بين العروض المقبولة من الناحية الإدارية والفنية.

3. إذا تساوت الأسعار بين العارضين أعيدت الصفة بطريقة الظرف المختوم بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عرض جديدة أو إذا ظلت عروضهم متساوية غير الملائم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

4. يبقى السعر المعتمد للشركة الملزمة ثابتاً طوال مدة العقد.

المادة 4: تعليمات لمشاركة العارضين.

يجب أن يصرح العارضون عن المستندات التالية في الغلاف رقم (1) "الوثائق والمستندات الإدارية":

1- إفادة من وزارة الإقتصاد تثبت انتظام أحکام قانون مقاطعة العدو الإسرائيلي بالنسبة للشركات الأجنبية (نبدا مصادفة بالقانون رقم 309 تاريخ 2023/4/19).

2- يقدم العرض بصورة واضحة وجليّة جداً من دون أي شطب أو حك أو تطريـس.

3- يصرح العارض في عرضه أنه اطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المتممة له وأخذ نسخة عنه؛ وأنه يقبل الشروط المبينة فيه ويتعهد التقـيد بها وتنفيذـها جميعـها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الإـشتراك وأنه يقدم عرضـه على هذا الأساس ويلصـق على التـصريح طوابـع مالية بقيـمة مليون لـيرة لبنـانية تعـطي المستـندات كـافية (صورة التـصريح مرفـقة بهذا الدـفتر).

4- يرفض كل عرض يشتمـل على أي تحفـظ أو استـراك.

5- يحدـد العـارض في عـرضـه عنوانـاً واصـحاً لـه ومكانـاً لإـقامـته لـكـي يتم إـبلاغـه ما يـجـب إـبلاغـه إـيـاه بالـسرعة المـمـكـنة.

أولاً: الغلاف رقم (1) الوثائق والمستندات الإدارية.

أ- الشروط العامة الموحدة:

- 1- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق موقعاً وممهوراً من العارض مع طوابع بقيمة 1,000,000 ل.ل. (مليون ليرة لبنانية) ويتضمن التعهد، تأكيد العارض بالتزامه بالسعر وبصلاحية العرض.
 - 2- إذاعة تجارية محدّد فيها صاحب الحق المفوّض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
 - 3- التقويض القانوني اذا وقع العرض شخص غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية، مصدق لدى الكاتب بالعدل.
 - 4- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو "من يمثله قانوناً" لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ فض العروض.
 - 5- عقد الشراكة مصدق لدى الكاتب بالعدل في حال توجيه.
 - 6- شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة إذا كان خاضعاً لها، أو شهادة عدم التسجيل إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في الضريبة على القيمة المضافة خلال فترة التنفيذ.
 - 7- شهادة تسجيل العارض لدى وزارة المالية - مديرية الورادات.
 - 8- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالإلتزامات الضريبية المتوجبة عليه.
 - 9- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزيم تفيد بأن العارض قد سدد جميع اشتراكاته (يجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة").
 - 10- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه.
 - 11- إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبيّن: المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رئيس المال، نشاط العارض، الوقواعات الجارية.
 - 12- إفادة صادرة عن المرجع المختص تثبت ان العارض ليس في حالة تصفية قضائية أو إفلاس.
 - 13- ضمان العرض المحدد في المادة (9) من هذا الدفتر.
 - 14- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للأصول (الملحق رقم 3).
 - 15- نسخة عن الإيصال المسلم له من قبل مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي عند شراء دفتر الشروط الخاص بالمناقصة العمومية.
- * يجب أن تكون كافة المستندات المطلوبة أعلاه (أصلية أو صور مصدقة عنها من المراجع المختصة) وذلك ضمن مهلة ستة أشهر التي تسبق موعد جلسة التلزيم.

ب- في حال تقديم عرض من شركة أجنبية يتوجب على هذه الشركة أن تراعي احد الشروط التالية:

- 1- إذا تقدم بشكل وكيل عن شركة أجنبية أو مع شريك لبناني: إضافةً إلى الشروط المطلوبة بموجب دفتر الشروط الخاص بالصفقة، المستند الذي يثبت صحة الوكالة أو صحة تمثيل الشركة الأجنبية في لبنان، مصدقاً من الجهة التي ترعى وجود هذه الشركة حسب الأصول وحسب قانون البلد الذي أنشئت الشركة وفقاً لقوانينه.
 - 2- الحضور الشخصي للممثل القانوني عن الشركة للمشاركة في إجراءات الشراء.
 - 3- أن يكون لها وكيل أو ممثل معتمد في لبنان مكلف توقيع العقد عنها.
- إضافة إلى الشروط أعلاه، يتوجب على العارض الأجنبي تقديم ما يلي:

- 1- شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة لدى المراجع المختصة في بلده.
- 2- إفادة من وزارة الاقتصاد والتجارة اللبنانية تثبت انتظام أحكام قانون مقاطعة العدو الإسرائيلي على العارض لا يعود تاريخها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ فض العروض.
- 3- الإفادات المطلوبة بموجب الفقرة (أولاً) أعلاه بحسب قوانين البلد الذي يوجد فيه العارض، على أن تكون هذه الإفادات مصدقة وفقاً للأصول من المراجع المختصة.
يحدد تاريخ صلاحية كل إفادة وفقاً لطبيعتها على أن لا يزيد عن ستة أشهر من تاريخ جلسة فض العروض وذلك بالنسبة للإفادات التي تصدر دون تاريخ صلاحية، باستثناء براءة الذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي التي تكون مدة صلاحيتها سنة واحدة.

يحتوي الغلاف الأول على كل المستندات الإدارية المشار إليها أعلاه بالإضافة إلى كتاب الضمان المؤقت ولوائح الشروط والمواصفات الفنية المقدمة من قبل العارض.

ثانياً: الغلاف رقم (2) بيان الأسعار.

يحتوي الغلاف رقم (2) على العرض المالي لأكياس الدم، وفي حال خصوصه للضريبة على قيمة الضريبة المضافة على العارض الإشارة إلى ذلك. يكتب السعر بالأرقام وبالأحرف وفي حال اختلاف بين الأرقام والأحرف يؤخذ السعر المدون بالأحرف، ويرفض أي عرض غير مدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

المادة 5: صلاحية أكياس الدم.

يجب أن لا تقل مدة صلاحية أكياس الدم عن 12 (إثنى عشر) شهراً تبدأ من تاريخ التسلیم.

المادة 6: طلبات الاستيضاح.

أولاً: دفتر الشروط:

1. يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطياً حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من تاريخ تقديم العروض. يقوم المستشفى بالإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعد النهائي لتقديم العروض. ويرسل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زورتهم بملفات التلزيم وطبق أحكام المادة 21 من قانون الشراء العام.

2. يمكن للمستشفى، في أي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولأي سبب كان، سواء بمبادرة منها أم نتيجة لطلب استيضاح مقدم من أحد العارضين، أن يعدل دفتر الشروط بإصدار إضافة إليه. ويرسل التعديل فوراً إلى جميع العارضين الذين زورتهم المستشفى بدفتر الشروط، ويكون هذا التعديل ملزماً لهؤلاء العارضين وينشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى موقع المستشفى.

3. إذا أصبحت المعلومات المنشورة في دفتر الشروط مختلفة جوهرياً، نتيجة الاستيضاح أو تعديل صدر وفقاً لهذه المادة، يؤمن المستشفى نشر المعلومات المعدلة بالطريقة نفسها التي نشرت بها المعلومات الأساسية في المكان نفسه، ويمدد الموعد النهائي لتقديم العروض على النحو المنصوص عليه في الفقرة 4 من المادة 20 من قانون الشراء العام.

ثانياً: المعلومات المتعلقة بالمؤهلات والعروض.

1. يمكن للمستشفى، في أي مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن يطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدته في التأكد من المؤهلات.
2. يصح المستشفى أي أخطاء حسابية محضة يكتشفها أثناء فحصه العروض المقدمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط وتبليغ التصحيحات إلى العارض المعنى بشكل فوري.

3. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مستوف للمتطلبات مستوىً لها.
4. لا يجوز إجراء أي تغيير في الأسعار إثر طلب استيضاح من أي عارض بموجب هذه المادة.

المادة 7: مدة صلاحية العرض.

1. يتعدى العارضون بأن صلاحية عرضهم هي ستون يوماً من تاريخ فض العروض.
2. يمكن للمستشفى أن يطلب من العارضين، قبل انتهاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية مماثلة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادر ضمان عرضه.
3. على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تُعطى فترة تمديد صلاحية العروض. ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
4. يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض (مرة واحدة فقط) دون مصادر ضمان عرضه. ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما يتسلمه المستشفى قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.
5. تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة من قبل هيئة الاعتراضات وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات. وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة 8: ضمان العرض (وفق النموذج الوارد في الملحق رقم 4).

1. يحدد ضمان العرض بهذه الصفة بمبلغ 30,000,000 ل.ل. (فقط ثلاثين مليون ليرة لبنانية) بكفالة صادرة عن أحد المصارف في لبنان أو تسديدها مقابل إيصال رسمي في صندوق المستشفى.
2. مدة صلاحية ضمان العرض: //88// (ثمانية وثمانين) يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
3. يجدد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرر إعادةه إلى العارض.
4. يعاد ضمان العرض إلى الملزوم عند تقديم ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسُ عليهم التأمين في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة 9: ضمان حسن التنفيذ (وفق النموذج الوارد في الملحق رقم 5).

يقوم المورّد، فور رسو الإلتزام عليه، بتقديم كتاب الضمان النهائي لدى مسؤول عقود المشتريات بمبلغ يساوي 10 % من قيمة المواد الملزمة إليه، وذلك خلال فترة لا تتجاوز 15 خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد. وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصدر ضمان العرض.

يبقى ضمان حسن التنفيذ مجدداً طوال مدة التأمين، يُحسم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يتربّب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يحدثه الملزوم إلى حين إيفائه بكل الموجبات.

يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزوم بعد انتهاء مدة التأمين وإتمام الإسلام النهائي الذي يجري بعد تأكيد الإدارة من أن تنفيذ التأمين جرى وفقاً للأصول.

المادة 10: طريقة دفع الضمانات.

- يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إما نقدياً يُدفع إلى صندوق المستشفى، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي (نقيدي Fresh Account) غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف

لبنان يُبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب طوال فترة العقد. يقدم ضمان العرض بِإسم المناقصة العمومية لصالح مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي

- لا يقبل الإستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بإيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان تقرّر رد قيمته كما لا يمكن حسم أي من الضمانات من مستحقات المورد عن صفقات سابقة لدى مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي (إن وجدت).

المادة 11: تقديم العروض.

1. يوضع العرض ضمن غلافين مختومين يتضمن الأول الوثائق والمستندات المطلوبة في البند (أولاً) من المادة الرابعة (4) أعلاه، ويتضمن الثاني الغلاف رقم (2) بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند (ثانياً) من المادة الرابعة (4) أعلاه، وينظر على ظاهر كل غلاف:

- الغلاف رقم ()

- إسم العارض وختمه

- محتوياته

- موضوع الصفقة

- تاريخ جلسة التلزيم.

2. يوضع الغلافان المنصوص عليهما في الفقرة (1) من هذه المادة ضمن غلاف ثالث موحد يتم الحصول عليه من قلم إدارة المواد في مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي، لا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفقة والتاريخ المحدد لإجرائها ليكون بالأرقام على الشكل التالي: اليوم / الشهر / السنة / الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كإسم العارض أو صفتة أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الحاسوب على ستيركرز بيضاء اللون تلخص عليه عند تقديمها إلى المستشفى.

3. ترسل العروض بواسطة البريد العام أو الخاص المغفل أو باليد مباشرة إلى المستشفى – الإدارة العامة قبل الساعة 10:30 صباحاً من يوم الخميس الموافق فيه 2026/02/12.

4. تُنصَّب العروض في اليوم نفسه مباشرةً بعد انتهاء موعد استلام العروض المشار إليه، وكما هو منشور على المنصة الإلكترونية المركزية لهيئة الشراء العام، بحضور ممثلي الشركات القانونيين الذين يرغبون بالحضور وذلك في مكتب:

رئيس مجلس الإدارة/المدير العام

مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي

بئر حسن - بيروت

5. يُزود المستشفى العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسليلي بالإضافة إلى تاريخ تسلُّم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.

6. يحافظ المستشفى على أمن العرض وسلامته وسريته، ويكفل عدم الإطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.

7. لن يفتح أي عرض يتسلمه المستشفى بعد الموعد النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه.

8. لا يحق للعارض أن يقدم أكثر من عرض واحد تحت طائلة رفض كل عروضه.

المادة 12: فتح وتقدير العروض.

1. تفتح لجنة التلزيم العروض فور انتهاء مهلة تقديمها حيث تتولى حصرًا دراسة ملف التلزيم وفتح وتقدير العرض إدارياً بالتأكد من وجود كل المستندات المطلوبة في جلسة علنية، تعمد بعدها مباشرةً إلى التدقيق بصحة وتاريخ المستندات، ثم تستمئل لتقدير العروض فنياً، وبعد ذلك تدعو إلى جلسة فض العروض المالية لتحديد العرض الأفضل مالياً من بين العروض المقبولة فنياً.
2. على رئيس اللجنة وعلى كلٍ من أعضائها أن يتنحّى عن مهمته في لجنة التلزيم في حال وقع بأيٍّ وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقيع الوقع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
3. يمكن للجنة التلزيم الاستعانة بخبراء من خارج أو داخل الإدارة للمساعدة على التقييم الفني والمالي عند الإقتضاء، وذلك بقرار من المرجع الصالح لدى المستشفى. يخضع اختيار الخبراء من خارج الإدارة إلى أحكام قانون الشراء العام.
4. يلتزم الخبراء السرية والحياد في عملهم ولا يحق لهم أن يقرّروا باسم اللجنة أو أن يشاركوا في مداولاتها أو أن يفصحوا عنها علانية، ويمكن دعوتهم للاستماع والشرح من قبل الجهات المعنية. كما يتوجب على الخبراء تقديم تقرير خطى للجنة يضم إلزامياً إلى محضر التلزيم.
5. في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويدون أيٍّ عضو مخالف أسباب مخالفته.
6. يحق لجميع العارضين المشاركون في عملية التلزيم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، كما يحق للمراقب المنصب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض. كما يمكن لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة بناءً على قرار مسبق من إدارة المستشفى.

7. تُفتح العروض بحسب الآلية التالية:

- 1- يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عرض على حدة وإعلان إسمه ضمن المشاركون في الصفقة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسليّة المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
- 2- يتم فض الغلاف رقم (1) (الوثائق والمستندات الإدارية المنصوص عنها في المادة الرابعة أعلاه) وفرز المستندات المطلوبة والتدقيق فيها تمهيداً لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً، ثم تقوم اللجنة المكلفة بدراسة المعلومات الفنية والتقنية المطلوبة من قبل مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وتحدد العارضين المؤهلين للاشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
- 3- يجري فض الغلاف رقم (2- بيان الأسعار) للعارضين المقبولين إدارياً وفنياً وذلك تمهيداً لإجراء مقارنة للأسعار وإعلان إسم الملائم المؤقت.
- 4- تُصحّح لجنة التلزيم أيّ أخطاء حسابية محضة تكتشفها أثناء فحصها العروض المقدّمة وفقاً لأحكام دفتر الشروط، وتبلغ التصحيحات إلى العارض المعنى بشكل فوري.
8. يمكن للجنة التلزيم، في أيّ مرحلة من مراحل إجراءات التلزيم، أن تطلب خطياً من العارض إيضاحات بشأن المعلومات المتعلقة بمؤهلاته أو بشأن عروضه، لمساعدتها في التأكيد من المؤهلات أو فحص العروض المقدّمة وتقديرها.
9. تُسجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزيم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي وهيئة الشراء العام، والعارضين وممثليهم على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم. ثُدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بوقائع الجلسة في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة 9 من قانون الشراء العام.

10. لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجراء أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالمؤهلات أو بالعرض المقدم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مسنيوفٍ للمتطلبات مستوفياً لها.
11. ثُدرج جميع المراسلات التي تجري بموجب هذه المادة في سجل إجراءات الشراء بحسب المادة 9 من قانون الشراء العام.
12. في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدمة في العرض ناقصة أو خاطئة أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للجنة التلزيم الطلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو استكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية واحترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الاستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة 3 من البند الثاني من المادة 21 من قانون الشراء العام.

المادة 13: استبعاد العارض.

يسن بعد مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنهما في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

المادة 14: حظر المفاوضات مع العارضين.

تحظر المفاوضات بين مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي أو لجنة التلزيم وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدّمه ذلك العارض.

المادة 15: الأنظمة التفضيلية.

خلافاً لأي نص آخر، يمكن إعطاء العروض المتضمنة سلعاً أو خدمات ذات منشأ وطني أفضلية مالية بنسبة //10٪ بالمثلية عن العروض المقدمة لأكياس الدم الأجنبية. تُعطى الأفضلية لمكونات العرض ذات المنشأ الوطني شرط تأكيد العارض لذلك وبالمستندات.

المادة 16: رفع السرية المصرفية:

يعتبر العارض فور تقديم العرض ملتزماً برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرف في الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام المتعلق بهذا التلزيم، سندًا للقرار رقم 17 تاريخ 12/5/2020 الصادر عن مجلس الوزراء.

المادة 17: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته:

يمكن لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي أن يلغى الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملتم المؤقت إبرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.
كما يحق للمستشفى تعديل الكميات الإجمالية زيادةً أو نقصاناً بنسبة لا تتجاوز 20٪ (عشرين بالمائة) دون أن يؤثر هذا التغيير على العرض المالي المقدم من قبل العارض، ودون أن يحق للمورد الإحتجاج أو الاعتراض على هذه الإجراء.

كما يحق للمستشفى تعديل الكمية الإجمالية نقصاناً بنسبة قد تتعدي الـ 20٪ في حالة واحدة وهي حصوله على أحد الأصناف كهبة مجانية من جهة دولية أو مؤسسة أو جهة خيرية محلية. وفي حال الحصول على هبة تستدعي

مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي
مناقصة عمومية رقم 2025/07
Blood Bags "توريد أكياس الدم"

التوقف عن شراء باقي الكمية الملزمة للشركة حتى نهاية العقد، يلتزم مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بإبلاغ الملزم بذلك خطياً.

القسم الثاني
أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة 18: قواعد قبول العرض الفائز (أو التلزيم المؤقت) وبده تنفيذ العقد:

1. يعتبر مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العرض المقدم الفائز وفقاً لأحكام الفقرة (1) من المادة 24 من قانون الشراء العام.
2. بعد التأكيد من العرض الفائز يبلغ مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العارض الذي قدم ذلك العرض، كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزيم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، الذي يجب أن يتضمن على الأقل، المعلومات التالية:
 - أ- إسم وعنوان العارض الذي قدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت).
 - ب- قيمة العرض من حسم وكميات مجانية، ويمكن إضافة ملخص لسائر خصائص العرض الفائز ومزاياه النسبية.
 - ج- مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
3. فور انقضاء فترة التجميد، يقوم مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بإبلاغ الملتزم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدي //15// خمسة عشر يوماً.
4. يوقع المرجع الصالح لدى مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي العقد خلال مهلة //15// خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملتزم المؤقت. يمكن أن تمدد هذه المهلة إلى //30// ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
5. يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى المستشفى عليه.
6. لا يُتّخذ مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي ولا الملتزم المؤقت أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعة ما بين تبليغ العارض المعنى بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
7. في حال تمثّل الملتزم المؤقت عن توقيع العقد، يُصادِر مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي ضمان عرضه. في هذه الحالة يمكن للمستشفى إلغاء الشراء أو أن يختار العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة وفقاً للمعايير والإجراءات المحدّدة في قانون الشراء العام وفي ملفات التلزيم، والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول. تُطبّق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

المادة 19: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار انخفاضاً غير عاديًّا (المادة 27 من قانون الشراء العام).

يجوز لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي رفض أي عرض إذا فرزَ أنَّ السعر، مُقترباً بسائر العناصر المكونة لذلك العرض المقدم، مُنخفض انخفاضاً غير عاديًّا قياساً إلى موضوع الشراء وقيمة التقديرية وتطبق أحكام المادة 27 من قانون الشراء العام في هذا الشأن.

المادة 20: مدة التنفيذ.

إنَّ مدة العقد هي 12 (إثنى عشر) شهراً تبدأ من توقيع العقد.

المادة 21: قيمة العقد وشروط تعديله.

- تكون الأسعار المتفق عليها في العقد ثابتة طوال مدة العقد ولا تقبل التعديل والمراجعة إلا عند إجازة ذلك أثناء التنفيذ ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصت عليها المادة 29 من قانون الشراء العام.
- تراعي شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة 26 من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة 22: تنفيذ العقد والاستلام.

- تستلم أكياس الدم لجنة الاستلام المنصوص عليها في المادة 101 من قانون الشراء العام، وتتحقق من مطابقتها للمواصفات الفنية ولشروط العقد من حيث النوعية والكمية ومكان التوريد وموعده مع طلب تبديل أي أكياس تجد فيها لجنة الاستلام فيها عيوب تصنيع.
- تقدم لجنة الاستلام تقريرها خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثون يوماً تبدأ من تاريخ تقديم طلب الاستلام من قبل الملزم.
- يقوم الملزم بتسليم أكياس الدم وفقاً لحاجة مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي على طريقة غبّ الطلب عبر طلبات شراء دورية وذلك فور استلامه كتاب التزيم.
- يتم تسليم أكياس الدم في غلافها الأصلي، بتاريخ صالح حسب دفتر الشروط وخلية من أي عيوب. أي شك في الغلاف يعرض أكياس الدم للرفض.
- يجري تسليم أكياس الدم حضرياً في المخزن الرئيسي لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي بحسب السياسات المتبعة في المستشفى (المكان، والزمان المحددين....).
- يتعهد الملزم بتسليم أكياس الدم بمدة أقصاها 24 (أربع وعشرين) ساعة من تاريخ استلام أمر الشراء. في حال لم يتمكن المورد من تنفيذ أمر الشراء في المهلة المحددة، يحق للمستشفى القيام بتطبيق بنود قانون الشراء العام بحقه.

المادة 23: التعاقد الثانوي.

- يجب على الملزم الأساسي أن يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويعنّع عليه تأمين كامل موجباته التعاقدية لغيره.

المادة 24: دفع قيمة العقد.

- تدفع قيمة العقد بعد تنفيذه بالليرة اللبنانية بعد تنفيذ كل طلب شراء وذلك بعد (60) سنتين يوماً من تاريخ تسليم الفاتورة، ترافق الفاتورة بمحضر استلام يسجل فيه التاريخ والساعة التي جرت فيها عملية الاستلام، ويوقع عليه رئيس وأعضاء اللجنة، ترسل الفاتورة ومحضر الإستلام للتصفيه فيتم الدفع بعد سنتين يوماً.

المادة 25: دفع الضرائب، الطوابع والرسوم.

- إن كافة الضرائب، الطوابع والرسوم التي تتوجب وفقاً لأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عاتق الملزم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة (حيثما تتوجب). ويسدد رسم الطابع المالي البالغ 4/ألف لصخلال خمسة أيام عمل من تاريخ ابلاغ الملزم تصديق الصفقة، و4/ألف عند تسديد قيمة العقد.

المادة 26: الغرامات.

يتوجّب على الملزوم التقييد بالمهل المحددة في العقد تحت طائلة مصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التلزيم.

**المادة 27: أسباب انتهاء العقد ونتائجها.
أولاً: النكول.**

يعتبر الملزوم ناكلاً إذا خالٌ شروط تنفيذ العقد أو أحكام دفتر الشروط هذا، يتم إنذاره رسمياً بوجوب التقييد بكافة موجباته من قبل المستشفى، وذلك ضمن مهلة تتراوح بين خمسة أيام كحد أدنى وخمسة عشر يوماً كحد أقصى، وانقضاء المهلة هذه دون أن يقوم الملزوم بما طُلب إليه. وإذا اعتُبر الملزوم ناكلاً، يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار وتطبق الإجراءات المنصوص عليها في البند (أولاً) من الفقرة الرابعة من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ثانياً: إنهاء.

- 1- ينتهي العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
 - أ- عند وفاة الملزوم إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب موافقة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ب- إذا أصبح الملزوم مفلساً أو معرضاً أو حُلت الشركة، وتطبق عندئذ الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الثانية من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- يجوز لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي إنهاء العقد إذا تعذر على الملزوم القيام بأي من إلتزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ.

- 1- يُفسخ العقد حكماً دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:
 - أ- إذا صدر بحق الملزوم حكمٌ نهائياً بارتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية للإجراءات؛
 - ب- إذا تحققَت أي حالة من الحالات المذكورة في المادة 8 من قانون الشراء العام.
 - ت- في حال فقدان أهلية الملزوم.
- 2- إذا فُسخ العقد لأحد الأسباب المذكورة في الفقرة الأولى من هذا البند تطبق الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة الأولى من البند "رابعاً" من هذه المادة.

رابعاً: نتائج انتهاء العقد:

- 1- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة 33 من قانون الشراء العام، أو في حال تتحقق حالة إفلاس الملزوم أو إعساره، أو في حال وفاة الملزوم وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُثبت فوراً، خلافاً لاي نص آخر أحكام الفقرة رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 2- لا يترتب أي تعويض عن الخدمات المقدمة أو الأشغال المنفذة من قبل من يثبت قيامه بأي من الجرائم المنصوص عليها في الفقرة الفرعية "أ" من الفقرة الأولى من «ثالثاً» من المادة 33 من قانون الشراء العام.
- 3- ينشر قرار انتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للمستشفى وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.

المادة 28: الاقطاع من الضمان (المادة 39 من قانون الشراء العام).

إذا ترتب على الملزوم في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حقّ لسلطة التعاقد اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزوم إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل اعتّير ناكلاً وفقاً لأحكام الفقرة (أولاً) من المادة 33 من قانون الشراء العام.

المادة 29: الإقصاء (المادة 40 من قانون الشراء العام).

تطبق أحكام الإقصاء على الملزوم الذي يعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي وفقاً لما نصت عليه المادة 40 من قانون الشراء العام.

المادة 30: القوة القاهرة.

إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن ارادة الملزوم دون التسليم دون المدة المحددة، يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية على (الادارة المعنية) والتي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها وعلى الملزوم الرضوخ لقراراتها في هذا الشأن.

المادة 31: النزاهة.

تطبق أحكام المادة 110 من قانون الشراء العام.

المادة 32: الشكوى والإعتراض

يحقّ لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أيّ إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تُطبّقه أيّ من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد، ويكون مخالفًا لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراض المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة 33: القضاء الصالح:

إن القضاء اللبناني وحده هو المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإداره والملزوم من جراء تنفيذ هذا الإلتزام.

المُلْحِق رقم (1)

Bid Conditions – Quadruple Blood Bags Tender

1. Supplier Qualification

- Preference for suppliers with established presence in the Lebanese Market.
- New suppliers must provide free samples for technical evaluation and validation, technical datasheets, COAs, relevant quality certifications, and evaluation results.

2. Delivery Conditions

- Temperature-controlled transport.
- Technical inspection upon delivery.
- Products with damage, contamination, or insufficient shelf-life will be rejected.

3. After-Sales Support

- Immediate replacement of defective or non-compliant items.
- Regular technical visits.
- Staff training upon request.
- Maintain buffer stock to prevent shortages.

4. Supplier Obligations Upon Award

- Deliver full quantities with no substitutions.
- Provide technical support.
- Replace defective, expired, or non-compliant items at supplier cost.
- Strict adherence to the agreed delivery schedule.

5. Payment Terms

- Per hospital financial policy.
- Payment only after final inspection and acceptance.

6. Offer Validity

- Offer must remain valid for at least 90 days from the date of bid opening.

7. Support Equipment

- Two (2) free automated Blood Collection Mixers with:
 - Automatic mixing
 - LED display

- Auto- stop
- Rechargeable battery backup

8. Additional Conditions

- Minimum remaining shelf- life upon delivery: 12 months.
- If the supplier delivers items with a remaining shelf life of less than 12 months, the supplier must replace the items within a maximum of 3 months, at no cost to the hospital.
- Preventive Replacement Clause:

The hospital reserves the right to request replacement of any batch 6 months before expiry if usage forecasts indicate potential non-consumption. Replacement and transportation costs are fully covered by the supplier.

- If, due to logistical or emergency reasons, the supplier delivers blood bags with less than three months remaining before the expiration date, the supplier shall grant a mandatory price reduction. The reduction rate shall be determined and approved by the Hospital's Purchasing Committee.
- If more than 5% of batch shows defects, hospital may replace, penalize, or terminate the contract.
- Non-compliance suspension clause: The hospital reserves the right to suspend further deliveries immediately if the supplier fails to comply with any technical, logistical, or quality assurance requirements, until corrective actions are implemented.

9. Estimated Quantity Clause:

The estimated annual requirement is approximately 2,500 blood bags per year ($\pm 15\%$), depending on the actual demand of the hospital.

Technical Specifications – Quadruple Blood Bags with Adsol & Integrated Leukocyte Filter

The basic standards for conformance are the ISO Standards and European Directives. Manufacturers will be required to provide RHUH with a minimum documentation set that comprises a detailed specification of the product offered and recommended instructions for use. This Technical Specification must be retained by Suppliers as a controlled document to ensure that any proposed changes to their product can be identified and notified to the Customer in advance of making the change.

1. General Requirements

1.1 The blood collection system shall be a **closed, sterile, pyrogen-free, non-toxic, latex-free, single-use** system designed for whole blood collection and component preparation.

1.2 CE-marked and manufactured in compliance with **GMP, ISO 13485, ISO 9001**, and **ISO 3826** requirements for blood bag systems.

1.3 Minimum shelf life: 24 months from date of production. Each unit must have a minimum remaining shelf-life of **12 months** upon delivery.

1.4 Units shall permit storage of red cells to their allowable outdate. Systems containing additive solution (SAG-M / Adsol) must permit red cell storage for a minimum of **42 days** at **2–6°C**.

1.5 Country of origin must be clearly stated on the packaging.

2. System Configuration & Contents

2.1 The system shall be a **quadruple blood bag set** comprising:

- One (1) primary collection bag containing approximately 63 mL anticoagulant (CPD based).
- Three (3) satellite bags each containing approximately 100–105 mL Adsol (SAG-M/OAS) additive solution.
- Integrated pre-storage leukocyte reduction filter (internal/in-line; no external installation required).
- A diversion/sample pouch with nominal capacity 35 mL (maximum 40 mL) for initial blood diversion to reduce bacterial contamination and for pre-donation

sampling.

- Plasma storage bag(s) as per configuration with spike entry ports as required.
- Collection and transfer tubing adequate for component preparation and sterile welding; at least eight (8) color-coded tubing segments for sampling and testing.

2.2 Nominal volumes:

- Primary collection bag: 600 mL nominal pack capacity; target collection volume 475 mL (range 427.5–522.5 mL).
- Additive packs: nominal 100–105 mL each.
- Plasma pack: nominal 600 mL.

3. Needle and Transfer Set Design

3.1 Donor needle: 16G, silicone-coated, thin-wall, approximately 40 mm in length; bevel indicator present (visible/tactile).

3.2 Needle must be pre-attached to the donor line or bag inlet and be free of stylets (no back opening).

3.3 Needle safety features:

- Rigid donor needle sheath/cover present and tamper-evident prior to use.
- Integrated needle guard capable of single-step withdrawal into protector and permanent locking after use. The guard must not lock before sheath removal.
- Audible or tactile interlock indicator (e.g., click) when guard engages.
- Needle assembly must lie flat and be fixable during collection, and the sheath must prevent bending during removal.

3.4 Sampling coupler and diversion pouch:

- Integral sample coupler compatible with evacuated sample tubes and capable of collecting 35 mL (nominal) up to 40 mL maximum.
- Sampling line with non-reopenable clamp for permanent closure after diversion, colour-coded closures for sample pouch and primary pack lines.
- Sample site coupler barrel extending at least 20 mm beyond needle tip; transparent; protective cap in place on delivery.
- When used with Customer sample tubes, the sampling system must not result in visible haemolysis (<2 g/L free Hb in supernatant plasma of freshly collected

samples) and anticoagulant carry-over to sample pouch must not exceed 1 mL.

3.5 Collection and transfer tubes:

– Supplier to provide internal/external diameters and wall thickness for compatibility with sterile welders. Tubes designated for red cell compatibility testing to be minimum 500 mm and carry a unique number repeated at 40 ± 5 mm intervals.

4. Integrated Leukocyte Reduction Filter (In-line, Pre-storage)

4.1 Filter performance:

- Leukocyte reduction efficiency: $\geq 99.99\%$ (log reduction as validated by manufacturer).
- Red cell recovery (post-filtration): $\geq 85\%$.
- Prime volume: < 30 mL.

4.2 Filter must be fully integrated in the tubing set (internal) and require no external installation. Product literature and validation data (including test methods) must be supplied.

4.3 The filter and system must be compatible with component preparation workflows (centrifugation, storage, and sterile welding).

5. Performance & Storage Conditions

5.1 Additive and anticoagulant:

- Anticoagulant: CPD based, supporting minimum 21 day storage for non-additive configurations and 42 days where Adsol/SAG-M is present.
- Additive solution: SAG-M / Adsol, 100–105 mL supplied in the additive packs.

5.2 **Storage and transport:** packaged to permit storage and transport at temperatures suitable for blood collection systems. Transport in temperature-controlled conditions is mandatory.

5.3 Units must permit storage of blood components to established outdates at 2–6°C as specified in manufacturer documentation.

6. Labelling & Packaging

6.1 Each unit individually packaged in sterile medical-grade primary and secondary over-packaging. Boxes must be of a size suitable for single-person safe lifting and

comply with manual handling directives.

6.2 Labels (clear, permanent) on each unit and box must include:

- Bag type and full composition (CPD / Adsol volumes).
- Nominal and target fill volumes.
- Manufacturing date and expiry date.
- Batch/lot number (including barcode; ISBT-128 acceptable).
- Manufacturer name and full address and country of origin.
- Applicable quality marks and certifications (CE, ISO).
- Handling symbols per ISO 15223-1 and EN 980 (sterile, single use, do not vent, pyrogen free, contains DEHP where applicable, do not reuse).

6.3 Instructions for Use (IFU):

- IFU must be included with each box or be printed on over-package; version-controlled with change notification procedure.

7. Quality, Documentation & Testing

7.1 Supplier must provide with each batch:

- Batch Quality Certificates and Certificate of Analysis (COA).
- Technical datasheets and validation data for anticoagulant/additive and filter performance.
- Evidence of compliance with ISO 3826 and other referenced standards.

7.2 The hospital reserves the right to inspect and test delivered batches. Any leaking, contaminated, defective, or expired units will be rejected and replaced at the supplier's expense.

7.3 Traceability: full lot/batch traceability from manufacturer to hospital must be provided. Supplier must notify hospital of any changes to product design or manufacturing processes prior to implementation.

8. Compatibility & Equipment

8.1 The blood bag system must be fully compatible with standard centrifuges, component preparation equipment, and sterile tube welding devices used by the hospital.

8.2 Supplier shall provide technical data (tube diameters, wall thickness, material) for compatibility assessment.

9. Safety & Regulatory

9.1 The device must be CE-marked and comply with relevant EU directives and ISO standards, including ISO 3826-2 where applicable.

9.2 The system must be free of pyrogens and validated sterile.

9.3 If the system contains DEHP/plasticizers, this must be declared on the label per regulatory requirements.

10. Training & Support

10.1 Supplier to provide on-request training for medical and laboratory staff and technical visits to ensure performance stability.

10.2 Supplier to maintain buffer stock to avoid supply interruptions and to provide rapid replacement of defective items.

11. Acceptance Criteria

11.1 Each delivered batch will be sampled for inspection and bench validation. Acceptance tests include but are not limited to: visible integrity, leak test, label accuracy, filter function verification (where applicable) and correct anticoagulant/additive volumes.

11.2 Rejected batches must be replaced within timelines stated in the contract at supplier cost.

المُلْحِق رقم (2)

تصريح / تعهد

للاشتراك في المناقصة العمومية لتوريد أكياس الدم

..... أنا الموقع أدناه
..... الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
..... المت不住 لي محل إقامة
..... منطقه
..... شارع
..... ملك
..... رقم الهاتف
..... فاكس ، مكتب
.....

أعترف بأنني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الإدارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزيم الذي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح أنني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة، أتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الإستدراك.

وأنني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك بالأصناف التالية:

.....
كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذًا بعين الإعتبار كل شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتمي إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاً عاماً.

التاريخ
ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة
مليون ليرة لبنانية

الملحق رقم (3)
تصريح الزاهدة

عنوان الصفقة:

الجهة المتعاقدة:

اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:

إسم الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام ومستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
3. لم ولن نقوم، ولا أيّ من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بمارسات إحتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
4. لم نقدم، ولا أيّ من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي، أو لأيّ كان.
5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيّاً كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.
إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ:

الختام والتوكيل

ملحق رقم (4)
كتاب ضمان العرض

مصرف:

لجانب: مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحكم لقيمة / فقط، بناءً لأمر السيد/شركة

وذلك كتأمين للإشتراك في مناقصة عمومية رقم 2025/07 "توريد أكياس الدم" Blood Bags لمصلحة مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.

أن مصرف الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه
بصفته وبناءً لأمر السادة (الشركة)، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض
أو الرجوع بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أي مبلغ تطالبون به حتى حدود
(القيمة) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع من قبلكم دون أي موجب لبيان أسباب
هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين
الأمر السادة / (الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي
وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلي بأية دفوع من أجل الإمتاع أو تأجيل تأدية أي
مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو
الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل إعتراض قد يصدر عن
السادة / (الشركة) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلباتكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لمدة 88 يوماً وبنهاية المهلة يجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعديوه إلينا أو إلى أن
تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

المكان والتاريخ:

الصفة:

الإسم:

التوقيع:

(ختم المصرف)

(5) رقم ملحق

كتاب ضمان حسن التنفيذ

مصرف

لجانب: مستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي

الموضوع: كتاب ضمان لصالحك بناءً لأمر السيد/شركة وذلك كتأمين لتنفيذ تأليم مناقصة عمومية رقم 2025/07 "توريد أكياس الدم Blood bags" لمستشفى رفيق الحريري الحكومي الجامعي.

أن مصرف مركزه الممثل بالسيد الموقع عنه ادناه بصفته وبناءً لأمر السادة (الشركة)، يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو الرجوع بأن يدفع نقداً فوراً دون أي قيد أو شرط أى مبلغ طالبون به حتى حدود (القيمة) وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموثق من قبلكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعلیه يقرّ مصرفنا صراحةً بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الامر السادة /(الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان أن يتذرع بأي سبب مهما كان نوعه أو شأنه أو أن يدلّي بأية دفوع من أجل الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد طالبونا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل اعتراض قد يصدر عن الامر السادة /(الشركة) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لمدة 12 (إثنى عشر) شهراً من تاريخه وبنهاية هذه المهلة يجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعديوه إلينا أو إلى أن تبلغونا خطياً إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، يخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يُخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

.....المكان والتاريخ.....

الصفة.

الاسئلة:

النوع: (ختم المصرف)